

## سنن أبي داود

1613 - حدثنا مسدد أن يحيى بن سعيد وبشر بن المفضل حدثاهم عن عبيد الله بن موسى بن إسماعيل ثنا أبان عن عبيد الله بن نافع عن عبد الله بن عمر [ بن عمر ] .  
والحر والكبير الصغير على تمر أو شعير من صاعا الفطر صدقة فرض أنه A النبي عن Y  
والمملوك زاد موسى والذكر والأنثى .  
قال أبو داود قال فيه أيوب وعبد الله يعني العمري في حديثهما عن نافع " ذكر أو أنثى "  
أيضا . K صحيح